للشاعر في حالة الاضطرار وجهين الاول الضم مع
التنوين تشبيها بمرفوع اضطر الى تنوينه وهو
مستحق لمنع الصرف والثاني النصب تشبيها بالمضاف
لطوله بالتنوين وكلاهما مسموع من العرب والضم
مختار الخليل وسيبويه وانشدوا سلام الله يا مطر عليها
وليس عليك يا مطر السلام واما اذا كان المفرد
العلم موصوفا بابن مضافا الى علم نحو يا زيد
ابن سعيد فانه يجوز فيه وجهان الضم على الاصل
والفتح وهو الاكثر في كلام العرب وهو اختيار البصريين
الا المبرد ويجوز حذف الف ابن لوقوعه بين علمين
الا ان يقع في اول السطر فتثبت عند المحققين فمثال
المفرد العلم الذي لم يوصف بابن مضاف الى علم
نحو قولك يا زيد ويا قوم ويا رجال ويا مسلمات
ويا فتي ويا داعي ويا زيدان ويا زيدون واذا كان
الاسم المنادي مبنيا قبل الندا ونا ديته نحو يا هذا
يا سيبويه يا خمسة عشر يا برق نحره فانك تجري به مجري
ما تجدد بناوه بالندا كزيد وتظهر فايدة ذلك فيما
اذا نعته تقول يا هذا الظريف بالرفع والنصب كما
تقدم ومثال النكرة المقصودة يا رجل حالة كونه
لمعين من افراد النكرة وهذا اذا لم تكن النكرة
المقصودة بالندا موصوفة بمفرد او جار ومجرور
او ظرف او جملة على ما ذهب اليه ابن مالك والفراء
والرضي فان كانت النكرة المقصودة موصوفة
فالعرب توثر اي تقدم نصبها على ضمها والكسائي
يجوز الامرين لكن النصب عنده ارجح ومذهب

الجمهور

الجمهور ان النصب متعين فاعلم ذلك وفي بعض
النسخ على رفعها وليس بصواب لان المنادي
مبني فلا يرفع ويمكن ان يقال انما ذكر في مقابلة
النصب واراد به الضم او هو مبني على طريق
يعبر بالقاب الاعراب عن القاب البنا ويقولون
يا رجلا كريما اقبل بنصب رجلا ومنه اي من
نصب النكرة المقصودة الموصوفة الحديث الشريف
وهو قوله صلى الله عليه وسلم في سجوده يا عظيما
يرجي لكل عظيم نقله اي ابتار تقديم النصب
على الضم ابن مالك عن الفرا واقره عليه وظاهر عبارة
التسهيل مشعره بجواز الامرين والثلاثة الباقية
من الانواع الخمسة التي هي النكرة غير المقصودة
جامدة كانت او مشتقة في نثر او شعر والمضاف
والمشبه بالمضاف منصوبة وجوبا لا غير اي ولا
يجوز فيها اي في الثلاثة غير النصب لانها مفعولات
على الحقيقة وليس فيها علة تقتضي البنا قال
شارح وحق كل منادي ان يكون منصوبا لانه هو
مفعول ولكن النصب لا يظهر اذا كان المنادي
مبنيا وانما يكون مبنيا اذ اشبه الضمير بان حل
محله لان الاصل ادعوك ادعوكما وادعوكم وادعوكن
واذا كان نكرة غير مقصودة او مضافا او شبيها به
تعين الاعراب والفرق بين النكرة المقصودة وغيرها
انك اذا رايت جماعة لم تدر اسماهم واردت واحدا
بعينه فقلت يا رجل فان لجابك غيره لم يحصل
القصد فالقصد هو الذي يعرف ويوجب الضم ومثال